فالمعنى اللائيت بحال الحامد المشاهدة قبل الشروع وفي الجزء
الاول من الحمد ويدل عليه التقديم دون التأخير
فانه من حيث كونه تقديم بعض الاجزاء على بعض يدل على
لياقة المشاهدة وقت الجزء الاول ومن حيث كونه تقديما على
مفهوم الحمد الذي اندرج فيه جميع اقرار الحمد يدل على لياقة
المشاهدة قبل الشروع فلذلك التقديم دل على اللياقتين
بالحيثيتين ولا يدل عليهما التاخير **نعم** السؤال على التقدير
الثاني مبني على تخصص قبل الفراغ بوقت الحمد وتعميمه
من وقت الجزء الاخير لكن الجواب لا يجب ان يبني على ما بنيتي
عليه السؤال وانما يجب ان يبني على المبني الصحيح **ثم**
اقول ولو سلم ان هذا الجواب مبني على ما بني عليه السؤال
بعينه فيمكن تتميمه ايضا بان ذلك مبني على الفرق بين دلالة
التقديم والمقدم ودلالة التاخير والمؤخر اذ لما كان المراد حينئذ
لياقة المشاهدة وقت الحمد مطلقا سواء في الجزء الاول من الحمد
او في الجزء الثاني وكان قوله لك دالا على تلك اللياقة المطلقة
سواء كان مقدما او مؤخرا لم يكن شئ من التقديم والتاخير دالا
عليها وانما الدال هو المقدم او المؤخر والكلام في دلالة التقديم
عليها وهو انما يدل عليها من جهة كونه تقديما على مفهوم الحمد
الصادق فانه من هذه الحيثية يدل على لياقة المشاهدة قبل
الشروع في الحمد والدال على اللياقة قبل الشروع دال على اللياقة
وقت الحمد بالطريق الاولى لما عرفت ان المشاهدة قبل الشروع
انما كانت لائقة للمشاهدة وقت الحمد لكونها وسيلة الى
اكمال المشاهدة وقت الحمد بخلاف التاخير فانه انما يدل على لياقة
المشاهدة بعد الفراغ عن الحمد ولا مدخل لها في اكمال
المشاهدة وقت الحمد حتى يمكن ان يقال الدال على لياقتها
بعد الفراغ دال عليها وقت الحمد ايضا فلا اشكال في المقام
اصلا **قوله** يدل على ان ملاحظة المحمود لخ فيه ان

غاية

غاية ما افاده تقدم المحمود على الحمد اما في الوجود الخارجي
واما في الوجود الذهني والاول لا يدل على ان المحمود بحسب الوجود
الذهني مقدم على الحمد وارادة بحسب الوجود الخارجي بعيد
والمفيد في المقام هو الاخير لا احد الاولين **اللهم انا نقول**
تعال التقديم يدل على ان ملاحظة المحمود مقدم على ملاحظة الحمد وملاحظة
الحمد مقدم على وجود الحمد في الخارج لكونه فعلا اختياريا واثره
وكل فعل اختياري مسبوق بملاحظته وتصوره فملاحظة المحمود
متقدمة على وجود الحمد في الخارج **وهذا التقديم** الدال على
تقدم الملاحظة اثر اذا شاهده السامع انتقل ذهنه الى انه انما
قدمه لاجل اللياقة المشهورة فهو بهذا الاعتبار يفيد اللياقة
وينبه عليها ولا يخفى ما فيه من التكلف ولذا صدره بالامكان
وقد عرفت ان المراد من الدلالة الدلالة المعتبرة عند اهل
العربية في الخواص والمزايا وبكفيها اللزوم في الجملة فلا يرد ما قيل
الصواب بشعر **قوله** في جميع المواد ومن جملتها هذه
المادة فهو بشعر باشتمال المصنف بتلك اللياقة من وجهين
الاول ان نفس اللياقة تقتضي العمل بالامر اللائق
والثاني ان التنبيه عليها يقتضي العمل ايضا لخروج عن
عهدة النهي المستفاد من قوله تعالى لم تقولون ما لا
تفعلون والحق ان دلالته على مشاهدة المص قبل هذا الحمد
اوضح من دلالة التنبيه على القرب على كونه تعالى مشاهدا في هذا
الحمد فضلا عن دلالته على كون هذا الحمد على الوجه اللائق
بواسطة الدلالة الاولى كما هو فائدة التنبيه على القرب كما
سبق منه فتسليم الدلالة هنا دون الدلالة هاهنا مما توهمه
تمحكم باطل وما توهمه بعضهم من ان قوله وانا لم يكن قوله
لك الى اخره ينافيه فتوهم فاسد اذ لا يجب اتحاد زمان
الكلام وملاحظة معناه **ثم اعلم** ان المراد جميع مواد المحامد
اللغوية او العرفية او القدر المشترك **قوله** وان لم يكن اشارة

Copyright Reading University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)